

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء جهاز مشروعات الخدمة الوطنية وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٩ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء الهيئة العامة للموانئ البرية المعدل بالقرارين رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠٠٤ ورقم ٣٥٠ لسنة ٢٠١٢ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ ميناء يسمى «ميناء بدر الجاف» بمنطقة الأدبية جنوب مدينة السويس ويعتبر من الموانئ الجافة فى تطبيق أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٩ لسنة ١٩٩٦ المعدل بالقرار رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠٠٤

(المادة الثانية)

استثناءً من حكم المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٩ لسنة ١٩٩٦ المعدل بالقرار رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠٠٤ يتولى جهاز مشروعات الخدمة الوطنية بوزارة الدفاع إدارة ميناء «بدر الجاف» ويكون للجهاز كافة اختصاصات الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة المنصوص عليها بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٩ لسنة ١٩٩٦ المعدل بالقرارين رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠٠٤ ورقم ٣٥٠ لسنة ٢٠١٢

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٤ فبراير سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب